الأمم المتحدة

A/C.3/71/SR.24

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون

Distr.: General
21 November 2016
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الرابعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٥:٠٠.

الرئيسة: السيدة ميخيا فيليس (الرئيسة) . . . . . (كولومبيا)

المحتويات

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهُج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدّمة من المقرّرين والممثلين الخاصّين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

16-18230 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٠.

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/71/40 و A/C.3/71/4)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/71/56 و A/71/254 و A/71/255 و A/71/269 و A/71/271 و A/71/273 و A/71/278 و A/71/279 و A/71/280 و A/71/281 و A/71/282 و A/71/284 و A/71/285 و A/71/286 و A/71/287 و A/71/291 و A/71/299 و A/71/302 و A/71/303 و A/71/304 و A/71/305 و A/71/310 و A/71/314 و A/71/317 و A/71/319 و A/71/332 و A/71/344 و A/71/344/Corr.1 و A/71/348 و A/71/358 و A/71/367 و A/71/368 و A/71/369 و A/71/372 و A/71/373 و A/71/384 و A/71/385 و A/71/405)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/71/379-S/2016/788 و A/71/540-S/2016/839 و A/71/308 و A/71/361 و A/71/374 و A/71/394 و A/71/402 و A/71/418 و A/71/439 و A/71/554)

١ - **السيد أكرم** (رئيس - مقرِّر الفريق العامل المعني بالحق في التنمية): قال إن الدورة السابعة عشرة للفريق العامل المعقودة في عام ٢٠١٦ كانت أول دورة للفريق تعقد منذ اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وقد أكدت العروض المقدمة خلال الدورة على الصلة الجوهرية بين خطة عام ٢٠٣٠ والحق في التنمية. وركزت المناقشات التي تلتها على أهمية الانخراط في الآليات التي عُهد إليها بمتابعة خطة عام ٢٠٣٠ واستعراضها.

٢ - وأضاف قائلا إن الفريق العامل بدأ قراءةً ثانية للنص المتعلق بمعايير الحق في التنمية والمعايير الفرعية التشغيلية المصاحبة لها. وعلى الرغم من الاتفاق على بعض الأمور، فإن هناك تباينا كبيرا في المواقف بشأن معظم النص. وقد قدم الفريق العامل توصيةً، جرى إقرارها، بأن يصدر مجلس حقوق الإنسان تكليفا بمواصلة النظر في مشروع النص بغية وضعه في صيغته النهائية في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك قبل انعقاد دورته التاسعة عشرة. وينبغي تطبيق النص في إطار مجموعة شاملة ومتسقة من المعايير المتعلقة بإعمال الحق في التنمية.

٣ - وأوضح أن الفريق العامل نظر في تقرير يحدد معايير إعمال الحق في التنمية، بغرض كسر الجمود في الصياغة التي ستستخدم فيما يتعلق بالحق في التنمية. والهدف من هذه المعايير هو استخدامها كخريطة طريق أو إطار عمل وقد صيغت بعبارات ستظل غير مثيرة للجدل وتحشد أكبر تأييد ممكن لها. ويحيط المجلس علما بالمعايير بوصفها أساسا مفيدا للمزيد من المداولات بشأن تنفيذ وإعمال الحق في التنمية.

٤ - وقال إن مجلس حقوق الإنسان طلب، في وقت لاحق، إلى الفريق العامل أن يدرس مساهمات الدول في الحق في التنمية على الصعد الوطني والإقليمي والدولي، وطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تيسر مشاركة الخبراء في دورته الثامنة عشرة باعتبارها وسيلة لإثراء المناقشات. وحتى تظل للفريق العامل أهميته، فإنه ينبغي له الانخراط في خطة التنمية العالمية وآليات متابعتها.

٥ - وأضاف قائلا إن المجلس قرر أيضاً تعيين مقرر خاص معني بالحق في التنمية لفترة ثلاث سنوات. وسيكلَّف المقرر الخاص بولاية تتمثل فيما يلي: تعزيز النهوض بالحق في التنمية وحمايته وإعماله في سياق تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وغيرها من النتائج المتفق عليها دوليا في عام ٢٠١٥؛ ودعم

الجهود الرامية إلى دمج الحق في التنمية في عمل هيئات الأمم المتحدة ووكالات التنمية والمؤسسات الإنمائية والمالية التجارية الدولية؛ وتقديم مقترحات لتعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة من منظور الحق في التنمية؛ ومساعدة الفريق العامل على إنجاز ولايته بوجه عام؛ وتقديم أي دراسات يطلبها مجلس حقوق الإنسان. ولم توضع بعد طرائق التعاون بين الفريق العامل والمقرر الخاص ولكن هذه المسألة ستعالج في دورة الفريق العامل المقبلة.

٦ - **السيدة رودريغيز** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلمت باسم حركة بلدان عدم الانحياز فقالت إن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة اتفقت منذ ثلاثة عقود، مع اعتماد إعلان الحق في التنمية، على أن الحق في التنمية هو حق من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف، وأقرت بأنه يعني ضمنا الإعمال الكامل لحق تقرير المصير والسيادة على الثروات والموارد الطبيعية. ومن حق الدول وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى تحسين رفاهية سكانها وجميع الأفراد على أساس مشاركتهم النشطة والحرة والهادفة في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناشئة عن التنمية. وفي مؤتمر القمة السابع عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ في فنزويلا، أبرز رؤساء دول وحكومات الحركة الأهمية التاريخية لاعتماد إعلان الحق في التنمية، الذي روّجت له الحركة.

٧ - **السيد ياو** شاوجون (الصين): قال إن الحق في التنمية يتعلق في نهاية المطاف بتحسين نوعية الحياة، وحماية الكرامة الإنسانية، والتمكين من السعي لتحقيق القيمة الإنسانية، وبالتالي حماية حقوق الإنسان. والحق في التنمية هو حق من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف وهو حق عالمي من حقوق الإنسان أعيد تأكيده في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. غير أن هذا الحق لم ينفذ بالكامل، وهناك حاجة ماسة إلى أن يكثف المجتمع الدولي جهوده في هذا الصدد. ويجب تعزيز التنمية الشاملة والمنسقة من أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وينبغي بذل جهود لضمان استفادة جميع الأشخاص. وينبغي أن تسمع أصوات البلدان النامية في الحوكمة العالمية.

٨ - وأضافت قائلة إن الصين شاركت بنشاط في عمل الفريق العامل. وهي ترحب بتعيين مجلس حقوق الإنسان لمقرر خاص معني بالتنمية وتتوقع أن تدعم جميع البلدان الفريق العامل والمقرر الخاص. وتدعو الصين أيضاً مفوضية حقوق الإنسان إلى إعطاء أولوية للحق في التنمية وإدماج هذا الحق على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٩ - **السيد سيبايوس** (كوبا): قال إن التعاون والتكامل على الصعيدين الثنائي والإقليمي اللذين نفذهما بنجاح تنفيذ التحالف البوليفاري لشعوب أمريكتنا ينبغي أن يحتذى بهما في الجهود الرامية إلى إعمال الحق في التنمية. وينبغي أن تفي البلدان المتقدمة النمو بالتزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية وذلك بتوفير موارد مالية إضافية وكافية ويمكن التنبؤ بها. وينبغي أن تكثف أنشطتها في مجالي بناء القدرات ونقل التكنولوجيا. وينبغي ألا تفرض أكثر الاقتصادات تقدما قيودا على الصادرات من البلدان الفقيرة. ويجب إيجاد حل للمشاكل والمعاناة التي يواجهها بلايين الأشخاص الذين يعيشون في الفقر وتخلف النمو. وهذه المشاكل قائمة حتى داخل أكثر البلدان الصناعية تقدما. وبتوافر الإرادة السياسية لدى الجميع، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو، يمكن بموارد محدودة نسبياً إنجاز الكثير من أجل النهوض بالحق في التنمية لبلايين الأشخاص في جميع أنحاء العالم.

١٠ - **السيدة كريم دوست** (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إنه ينبغي لجميع البلدان التعاون من أجل تهيئة البيئة السياسية والاقتصادية والاجتماعية اللازمة للتمكين من

إعمال الحق في التنمية. وينبغي أن يواصل الفريق العامل النظر في مشروع المعايير والمعايير الفرعية الاختيارية بشأن الحق في التنمية بغية وضع هذه النصوص في صيغتها النهائية بأسرع وقت ممكن. وتعتقد إيران أن المناقشة الأولية التي جرت خلال الدورة السابعة عشرة للفريق العامل المعقودة في ٢٠١٦ بشأن المعايير والمقترحات المقدمة من الدول الأعضاء ستوفر أساسا لوضع المعايير الدولية وترسي الأسس اللازمة لوضع اتفاقية بشأن الحق في التنمية.

١١ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن وفده ملتزم تماما بالأخذ بنهج قائم على الحقوق إزاء التنمية، ولا يؤيد وضع معيار قانوني دولي ذي طابع ملزم، لأن ذلك ليس الآلية المناسبة لإعمال الحق في التنمية. وقد مثلت خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تحولا في النماذج باتجاه نموذج متوازن للتنمية المستدامة يعترف بضرورة بناء مجتمعات شاملة للجميع يسودها السلام والعدل وتقوم على الحوكمة الرشيدة وشفافية المؤسسات. وطلب سماع المزيد عن السبل التي يمكن للفريق العامل من خلالها أن يساهم في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ والاستنتاجات التي خلصت إليها المناقشات التي جرت في الجزء الرفيع المستوى للجمعية العامة للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان الحق في التنمية.

١٢ - **السيدة أرشد** (باكستان): قالت إن اعتماد الجمعية العامة للإعلان قبل ثلاثين عاما كان إنجازا بارزا ساعد على تحويل الخطاب الإنمائي الذي ظل يركز لفترة طويلة للغاية على الاتجاهات والإحصاءات بدلا من أن يركز على رفاه الناس. ولكن على الرغم من القبول العالمي للحق في التنمية في عام ١٩٩٣ في فيينا، فإنه يظل موضع جدل. ولذلك طلبت مزيدا من المعلومات عن الجهود التي اضطلع بها الفريق العامل لوضع مجموعة من المعايير لإعمال هذا الحق.

١٣ - **السيدة موتشو** (المغرب): قالت إنها ناقشت خلال دورة الفريق العامل الأخيرة المعقودة في جنيف مسألة إعمال الحق في التنمية وما يتصل به من مؤشرات ومعايير. ورغم أن المغرب يأسف لاستمرار المأزق داخل الفريق العامل، فإنه يشعر بالتفاؤل إزاء الجهود التي يبذلها رئيس الفريق لإيجاد أرضية مشتركة وتعزيز التوصل إلى حل توفيقي.

١٤ - وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي تحسين وتجديد بعض جوانب الحق في التنمية من أجل تمكين جميع الدول من تحقيق مصالحها وتنشيط إعمال هذا الحق على الصعيد العالمي. كما تساءلت كيف يمكن تحسين آليات حقوق الإنسان بحيث تساهم في إعمال الحق في التنمية. وأخيرا، سألت عن السبل التي يمكن من خلالها التغلب على التحديات المحيطة بمسألة الوعي بالحق في التنمية بوصفه حقا مستقلا.

١٥ - **السيدة بنغو** (جنوب أفريقيا): قالت إن ولاية الفريق العامل، المتمثلة في استعراض التقدم المحرز في تعزيز وإعمال الحق في التنمية على النحو المبين في الإعلان، تقتضي التزاما من المجتمع الدولي. غير أن جنوب أفريقيا تشعر بقلق بالغ إزاء تفسير ولاية الفريق العامل ومقاصد الإعلان. وأضافت أن الإصرار على اتباع نهج للتنمية يستند إلى حقوق الإنسان شكل عقبات أمام إعمال الحق في التنمية وعمَّق الانقسامات التي تتجلى وفق خطوط إقليمية في نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويُقدَّم هذا المنظور، الذي تتبناه البلدان المتقدمة النمو في شمال العالم، بوصفه شرطا للتعاون الإنمائي، وهو ما يتناقض مع روح الإعلان وميثاق الأمم المتحدة. ولذلك تدعو جنوب أفريقيا إلى وضع اتفاقية بشأن الحق في التنمية كخطوة صوب كفالة المساواة في معاملة حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية.

١٦ - **السيد سعيد** (إريتريا): قال إنه بعد مضي ثلاثة عقود على اعتماد الإعلان، يظل هناك قصور كبير فيما يتعلق بالحق في التنمية. وينبغي للجهود الرامية إلى إزالة العقبات التي تعترض الإعمال الكامل لهذا الحق أن تشمل ما يلي: إصلاح البنيان المالي والتجاري العالمي ورفع جميع الجزاءات غير المبررة وذات الدوافع السياسية؛ وبذل جهود دولية لإحلال السلام على أساس احترام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة؛ وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا واحترام حق الشعوب في رسم المسارات السياسية والاقتصادية الخاصة بها.

١٧ - **السيد جها** (الهند): قال إنه يتعين غرس طاقة وغرض جديدين في مداولات الفريق العامل، وإن الهند تؤيد المقترحات المتعلقة بإيجاد سبل جديدة للانتقال بمداولات الفريق العامل إلى المرحلة التالية. وسيكون إنشاء منصب جديد لمكلف بولاية في إطار الإجراءات الخاصة معني بالحق في التنمية طريقةً جيدة للاعتراف بأهمية هذا الحق، وسيكون المنظور الجديد الذي يمكن أن يأتي به المقرر الخاص مكملا لعمل الفريق العامل. وشجع الرئيس - المقرر على طرح أفكاره بشأن الكيفية التي يمكن أن تسهم بها العلاقة بين الفريق العامل والمقرر الخاص في إعمال هذا الحق الهام.

١٨ - **السيد أكرم** (رئيس - مقرر الفريق العامل المعني بالحق في التنمية): قال إن المناقشة السابقة أظهرت أن هناك تباينا في الآراء بشأن جوهر الإعلان وعمل الفريق العامل. ويتطلب تعزيز الحق في التنمية توافر الإرادة لدى الدول الأعضاء وبذلها لجهود التعاون. وأضاف أن كل شخص يدرك العقبات الرئيسية التي تعترض إعمال الحق في التنمية، وبعضها أيديولوجي، يتعلق بأسئلة بشأن ما إذا كان هذا الحق فرديا أو جماعيا، أو ما إذا كان هذا الحق ينطوي على مسؤولية وطنية أو دولية. وهناك عقبات أخرى أيضا، كالعنصرية والتحيز الجنساني وانعدام المساواة والنزاعات العنيفة.

١٩ - وقال إنه يسعى، بوصفه رئيسا للفريق العامل، إلى إيجاد أرضية مشتركة إلا أنه عملي بدرجة تكفي لإدراك أنه لا توجد حلول فورية للمسائل الجوهرية. وفي الوقت نفسه، ثمة مسؤولية تقتضي معالجة أهم المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، من قبيل المسائل المتصلة بالفقر المدقع والجوع والإسكان والمسائل البيئية. وينبغي إيلاء اهتمام عاجل لهذه المشاكل مع مقاومة إغراء الوقوع في شَرك الفجوة الأيديولوجية التي لا تزال للأسف سمة للفريق العامل.

٢٠ - وفيما يتعلق بالسؤال الذي طرحه الاتحاد الأوروبي، قال إن خطة عام ٢٠٣٠ والإعلان متقاربان. وفيما يتعلق بالكيفية التي يمكن أن يساعد بها الفريق العامل في تعزيز الحق في التنمية، ذكر أنه يتعين على الفريق العامل التفاعل مع الآليات التي أسفرت عنها جهود تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠؛ وأن زيادة التنسيق والتفاعل سيكون لها أثر مفيد. وفيما يتعلق بالاستنتاجات التي ستستخلص من الجزء الرفيع المستوى، قال إن هناك إقرارا بأن خطة عام ٢٠٣٠ أتاحت فرصة تاريخية للمجتمع الدولي لممارسة الحق في التنمية.

٢١ - ورأى أن تحسين وتجديد ممارسة الحق في التنمية يتوقف على توافر الإرادة السياسية لدى جميع أصحاب المصلحة لمساعدة مجلس حقوق الإنسان على تجاوز أي عقبات تحول دون التمتع بهذا الحق. وفيما يتعلق بتحسين الآليات، قال إنه سيكون للمقرر الخاص دور هام يضطلع به كفرد بمقدوره تقديم دعم مستقل وشفاف للعملية.

٢٢ - وأضاف أن السؤال المتعلق بكيفية بناء الوعي سؤال مهم بوجه خاص. وقد عقدت بعد ظهر أمس مناسبة جانبية بشأن الحق في التنمية؛ ولاحظ أن مشاركة الدول الأعضاء فيها كانت ضعيفة للغاية، مما يدل على الحاجة الهائلة لبناء

الوعي، وهو عمل تقع مسؤوليته على الدول الأعضاء والأمانة العامة.

٢٣ - وفيما يتعلق بالطريقة التي يمكن من خلالها لرئيس الفريق العامل والمقرر الخاص أن يعملا معا، قال إنه في حين تقع على الرئيس مسؤولية تنسيق أعمال الفريق العامل وتيسير توافق الآراء بين أعضائه، فمن الممكن أن يأتي المقرر الخاص بمنظور مستقل يمكن أن يعزز الحق في التنمية داخل اللجنة الثالثة عن طريق طرح أفكار جديدة.

٢٤ - **السيد سوليانديزيغا** (رئيس الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال): قال إن تقريره (A/71/291) يقترح إطارا عمليا، استنادا إلى الممارسة القائمة للدول، لتمكين الحكومات من إدارة الملكية مع الامتثال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وأضاف أن التقرير يدرس أيضا مسألة تطبيق المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (A/HRC/17/31) على العمليات التجارية الزراعية، مع الإشارة بوجه خاص إلى قطاعي زيت النخيل وقصب السكر العالي المخاطر، وآثار هذه العمليات التجارية على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الأخرى غير المصنفة بوصفها أصلية لكنها تتأثر تأثرا مماثلا، مثل الشعوب القبلية والمقيمة في الغابات، والصيادين التقليديين وصغار الملاك. وأضاف أن نتائج تلك العمليات تتراوح بين فقدان الأراضي والممتلكات، بغض النظر عن حقوق ملكية وحيازة المجتمعات المحلية المعنية، إلى تدمير المحاصيل والمساكن، والتشرد الاقتصادي والمادي وخطر انعدام الأمن الغذائي. وقد أشار إلى فشل في إجراء مشاورات مجدية مع المجتمعات المحلية المتضررة وكذلك إلى انعدام سبل الانتصاف.

٢٥ - وقال إن مجموعة كبيرة من التشريعات الدولية، إلى جانب المبادئ التوجيهية ذات الصلة، تقر وتوضح حقوق الشعوب الأصلية وحقها في حيازة الأرض وفي الحصول على الأرض والغذاء. فالأمر إذن مرتبط بتنفيذ تلك الحقوق المعترف بها. وقد تزايد الاعتراف بمخاطر حقوق الإنسان المرتبطة باتفاقات الاستثمار الدولية بين دول الموطن والدول المضيفة، التي تحمي المستثمرين ضد سلوك الدول السلبي. وقد ناقش تقرير صدر مؤخرا عن المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية (A/HRC/33/42) آثار هذه الاتفاقات.

٢٦ - واستطرد قائلا إن غياب اعتراف قوي بحقوق المجتمعات المحلية من جانب الدول وكذلك عدم توفير حماية قوية لها من جانب تلك الدول يزيدان من أهمية ممارسة المؤسسات التجارية للعناية الواجبة واتخاذ تدابير جادة من أجل منع وتخفيف ومعالجة الآثار السلبية على المجتمعات المحلية. وكانت للتقييمات الدقيقة للآثار أهمية حاسمة بالنظر إلى شدة المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان. ويمكن للمؤسسات المالية أن تؤدي دورا في دعم حقوق المجتمعات المحلية والإسهام في تحقيق المزيد من النتائج الإيجابية. وحيثما تتدفق الأموال بحرية دون مساءلة، لا يكون هناك حافز كبير لاحترام الحقوق، لذلك فإن المجتمعات المتضررة والمؤسسات التجارية التي تحاول معالجة الضرر تجد أن ما تقوم به لا يؤثر إلا قليلا على الوضع. وينبغي أيضا لفت الانتباه إلى مسؤوليات تجار السلع، بالنظر إلى أن أي تغيير في سياستهم وممارستهم يمكن أن يحقق آثارا كبيرة، ولا سيما في قطاع السكر الذي لا يعمل فيه سوى عدد صغير من التجار.

٢٧ - وأضاف أن التقرير لم يتضمن سوى لمحة موجزة عن الآثار التي تواجهها المجتمعات المحلية وأنواع الإجراءات التي يُتوقع أن تتخذها الدول ومؤسسات الأعمال لمنع وتخفيف ومعالجة الآثار السلبية. وتحتاج كل نقطة من النقاط إلى مزيد من التفصيل. ومن شأن منتدى الأمم المتحدة السنوي المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان المقبل أن يشكل فرصة

لدراسة واجبات الحكومات ومسؤوليات الشركات، إلى جانب السياسات والأدوات القائمة، للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية الزراعية. ومن المتوقع أن يحضر المنتدى حوالي ٢ ٠٠٠ من أصحاب المصلحة بين حكومات ورجال أعمال ومجتمع مدني ومجتمعات محلية متضررة.

٢٨ - **السيدة أنيتشينا** (الاتحاد الروسي): قالت إن حكومة بلدها تقوم حاليا بوضع خطة بشأن المحاسبة العامة غير المالية التي تغطي المسؤولية الاجتماعية واحترام حقوق الإنسان في جميع الشركات التجارية، ولا سيما تلك المملوكة كليا أو جزئيا للدولة.

٢٩ - **السيدة فيدمانتاس** (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى وجود عدة أخطاء في الكيفية التي يعكس بها التقرير عمل نقطة الاتصال الوطنية التابعة للولايات المتحدة والمعنية بالمبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في الميدان الاقتصادي فيما يتعلق بالمؤسسات المتعددة الجنسيات، قائلة إن نقطة الاتصال الوطنية للولايات المتحدة ساعدت، في تموز/يوليه ٢٠١٥، الأطراف في إحدى الحالات على التوصل من خلال الوساطة إلى حل ناجح بخصوص مسائل مثارة في القطاع الزراعي في الكاميرون. وأضافت أن حكومة بلدها تعمل على نطاق واسع مع البلدان النامية في مجال قضايا حيازة الأراضي وتساعد كذلك في تنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية للإدارة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصائد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني، التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. وتساهم الولايات المتحدة حاليا بأكثر من ٧٠٠ مليون دولار في أكثر من ٢٥ بلدا مختلفا من أجل تنفيذ العديد من المبادئ والممارسات المبينة في المبادئ التوجيهية الطوعية. وبالنظر إلى الدور الحيوي الذي يمكن أن تؤديه هذه المبادئ التوجيهية، فقد طلبت مزيدا من التفاصيل بشأن الآثار المترتبة عليها.

٣٠ - **السيدة أمارياس** (المكسيك): تساءلت، في معرض إشارتها إلى توصية واردة في التقرير، عن الممارسات الجيدة التي تم تحديدها من بين التدابير التي اعتمدتها الشركات لضمان احترام معايير حقوق الإنسان الدولية في سلاسل إمداداتها. وأعربت عن رغبتها أيضا في معرفة الدور الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات المالية لضمان امتثال الشركات بشكل فعلي لمبدأ بذل العناية الواجبة.

٣١ - **السيدة بيتيلا** (البرازيل): قالت إن حكومة بلدها لا توافق على تصنيف قطاع قصب السكر في خانة القطاعات عالية المخاطر. فعلى غرار أي قطاع زراعي، يجب على هذا القطاع أن يتبع المعايير الدولية. ويجب أن تستند أي مبادرة تتعلق بحماية حقوق الإنسان إلى نهج التنمية المستدامة، مما يستتبع تحقيق أمثل استخدام للمياه والتربة لتفادي الآثار السلبية على التنوع البيولوجي، والحد من إزالة الغابات، وتطوير تكنولوجيا مستدامة جديدة وضمان تحقيق مكاسب على صعيد الإنتاجية. وأشارت إلى أنه وفقا لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩، تكون الحكومات ملزمة، في الحالات التي يعتبر فيها نقل الشعوب الأصلية إجراء استثنائيا ضروريا، بتنظيم مشاورات مع تلك الشعوب بغية الحصول على موافقتها الحرة والمستنيرة. وعندما يتعذر الحصول على موافقتها، لا ينبغي أن يتم الترحيل إلا بعد تنفيذ الإجراءات الملائمة التي تنص عليها القوانين واللوائح الوطنية، بما في ذلك، عند الاقتضاء، التحقيقات العامة وهو الأمر الذي يتيح إمكانية تمثيل فعال للشعوب المعنية. ومع مراعاة الممارسات الزراعية المستدامة التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ينبغي وضع مبادرات لتعزيز إنتاجها المحلي، بما في ذلك الوصول إلى

القروض، وضمان حيازة الأراضي والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والتعليم والتدريب والمعارف والتكنولوجيا المناسبة والميسورة التكلفة.

٣٢ - **السيدة أورتيغا غوتييريث** (إسبانيا): قالت إن خطط العمل الوطنية هي بمثابة آليات لتنفيذ ''المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون 'الحماية والاحترام والانتصاف'''، التي أيدها قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١٧، والتي تشكل الأداة الأنسب لكفالة إلمام الشركات بما تتوقعه الدولة منها في مجال احترام حقوق الإنسان ولتزويدها بالإرشاد والمساعدة في هذا الصدد. وأشارت إلى أن حق الشعوب الأصلية في التشاور والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة أمر راسخ. أما فيما يتعلق بالمسألة الأوسع نطاقا المتمثلة في المشاورات مع المجتمعات المحلية، فقالت إنها تود معرفة المزيد عن الاعتبارات الواردة في التقرير المتعلق بالأساس القانوني لهذه المشاورات في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٣٣ - **السيد هايتز** (سويسرا): تساءل عما إذا كان الفريق العامل سيسعى في عام ٢٠١٧ إلى تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بمنع استغلال العمال المهاجرين في سلاسل الإمداد. وقال إنه يود أيضا الحصول على معلومات عن الكيفية التي يعتزم الفريق العامل أن يعزز ويدعم بها المناقشات الإقليمية بهدف إعداد خطط عمل وطنية وتقييم التقدم العالمي المحرز حتى الآن.

٣٤ - **السيدة موتشو** (المغرب): قالت إن المسؤولية الاجتماعية للشركات وحقوق الإنسان تقع في صميم الرأي العام في المغرب. فبالإضافة إلى الإطار التشريعي الوطني، الذي يسعى إلى كفالة التوازن بين العدالة الاجتماعية واحترام حقوق الإنسان والجدوى الاقتصادية، تنفذ عدة حملات للتوعية في المجالين العام والخاص بهدف توفير فهم أفضل للأساس المعياري لحقوق الإنسان في قطاع الأعمال التجارية. وأضافت أن الاتحاد العام لمقاولات المغرب اعتمد ميثاقا يُلزم أعضاءه بالعمل لصالح التنمية المستدامة من منظور المسؤولية الاجتماعية. وقالت إن وفد بلدها يحيط علما بدعوة الفريق العامل إلى وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وطلبت مزيدا من التفاصيل بشأن المبادئ التوجيهية وكذلك بشأن تنفيذ خطة العمل الوطنية على النحو الذي يتوخاه الفريق العامل.

٣٥ - **السيدة بهينغو** (جنوب أفريقيا): قالت إن الشركات عبر الوطنية ومؤسسات الأعمال التجارية الأخرى، وبالنظر إلى أنها تمثل عاملا محركا للعولمة وتمتلك حصة كبيرة من القيمة العالمية، فإن لديها إمكانات هائلة تخولها تحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية التي تعمل فيها وكفالة تحقيق الحد الأقصى من الإنتاج وإعمال حقوق الإنسان للجميع. وأضافت أن مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية أبرزت بوضوح دور الدولة في حماية حقوق الإنسان ودور مؤسسات الأعمال في احترامها. ومن دواعي القلق الشديد أن محدودية قدرة الدول على سن السياسات واللوائح والإجراءات القضائية وتنفيذها وإنفاذها، ولا سيما في البلدان النامية، تعيق دورها في حماية تلك الحقوق. وفي بعض البلدان، لا تزال الشركات عبر الوطنية تتمتع بقدر من القوة والنفوذ السياسي يجعلها غير خاضعة للقانون بل وأقوى من الحكومة. وفي الواقع، يتجاوز معدل دوران أموالها في بعض الحالات الميزانية الوطنية للبلد المضيف.

٣٦ - وقالت في هذا الصدد أن استمرار الانتهاكات الجسيمة من جانب الشركات عبر الوطنية لحقوق الشعوب الأصلية في أراضيها وأقاليمها ومواردها، والتجاهل التام لمبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة لهذه الشعوب يكتسيان أهمية

قصوى. وأضافت أن السلب والنهب المتواصلين لمواردها لا يمكن أن يستمرا لفترة أطول ويجب عكسهما. فقد بدأت فكرة المبادئ الطوعية للمسؤولية الاجتماعية للشركات في الاختفاء من القانون الدولي المعاصر لحقوق الإنسان. وإلى جانب ذلك، لوحظت اتجاهات متنامية مثيرة للقلق لدى الشركات التي تستغل انعدام التشريعات أو ضعفها لتعظيم أرباحها. ولا تملك المبادئ التوجيهية قوة القانون ولا يمكن استخدامها في الدعاوى القضائية. وعلاوة على ذلك، لم يتم التفاوض بشأنها على الصعيد الحكومي الدولي ولم تعتمدها الجمعية العامة. ويجب أن تخضع الجهات الفاعلة من غير الدول للمساءلة عن أفعالها لا سيما عندما تسفر تلك الأفعال عن انتهاكات لحقوق الإنسان.

٣٧ - **السيد توربيرغسن** (النرويج): قال إن بلده وقع مؤخرا على إعلان أمستردام دعما لسلسلة إمدادات مستدامة استدامة كاملة من زيت النخيل بحلول عام ٢٠٢٠. وأضاف أن دعم الشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات المعتمدة على الغابات أمر حيوي للحد من الانبعاثات الناجمة عن الغابات واستخدام الأراضي وأن حكومته تعترف بأن حقوق تلك الشعوب ومعرفتها التقليدية مهمة من أجل التنفيذ الفعال لاتفاق باريس الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وتشاطر النرويج الفريق العامل القلق الذي يساوره فيما يتعلق بالحيازة غير الآمنة للأراضي الجماعية وتتفق مع وجوب قيام الجهات المانحة مباشرة بتمويل مبادرات الشعوب الأصلية المتعلقة بالحفظ.

٣٨ - وأضاف أن نقاط الاتصال الوطنية تعمل على تعزيز المبادئ التوجيهية التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي فيما يتعلق بالمؤسسات المتعددة الجنسيات من خلال الحوار والوساطة بين الأطراف بغية تسوية المسائل والتوصل إلى اتفاق بشأن إمكانية التعويض والانتصاف. وقدمت المنظمة توجيهات جيدة بشأن مشاركة أصحاب المصلحة في الصناعات الاستخراجية. وولّدت خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة وعيا بوجود هدف مشترك. وقد قدمت الأهداف فرصا مثيرة للقطاع الخاص من أجل الإسهام من خلال الابتكار والالتزام. وتوجد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في صميم الشراكات التي من شأنها المساعدة على تحقيق تلك الأهداف.

٣٩ - **السيد فوراكس** (مراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن احترام حقوق الإنسان وبذل الشركات العناية الواجبة السليمة المتعلقة بحقوق الإنسان وسلاسل الإمداد يلعبان دورا محوريا في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وقد ساهمت الشركات المسؤولة اجتماعيا بشكل أساسي في تحقيق مجتمعات سلمية وشاملة للجميع وقد يكون لها أثر مستدام وواسع النطاق كبير على حياة الناس، ولا سيما المحتاجون.

٤٠ - وقال إن وفد الاتحاد الأوروبي يود أن يعرف ما هي الاتجاهات والتحديات التي حددها الفريق العامل في إطار تعزيز فهم الأثر السلبي للأنشطة التجارية على حقوق الإنسان. وسأل كذلك، في ظل تزايد عدد الهجمات التي تستهدف المدافعين عن حقوق الأراضي والبيئة، عن التدابير المتخذة من جانب الشركات الرائدة لحماية عملها وتيسيره.

٤١ - **السيد ويلدن** (المملكة المتحدة): قال إن حكومة بلده تؤيد بقوة المبادئ التوجيهية لأنها توفر إطارا جيدا لحماية العاملين وتعزيز حقوق الإنسان في أماكن العمل في جميع القطاعات. وأشار إلى أن المملكة المتحدة نفذت المبادئ التوجيهية من خلال خطة عمل جديدة، تم استكمالها في تلك السنة، وأنها على استعداد لتقاسم خبراتها مع الدول الأعضاء الأخرى. وأضاف أنه على الرغم من أن تقرير الفريق العامل يركز حصرا على قطاع واحد، هو العمليات

الزراعية – الصناعية، فإنه يتساءل عما إذا كان من الأفضل أن تُنفَّذ المبادئ التوجيهية على أساس قطاعي أو أن تأخذ الحكومة والشركات والمجتمع المدني بنهج أوسع نطاقا.

٤٢ - **السيدة كريم دوست** (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن المبادئ التوجيهية لا تحدد واجبات كل من الدول المضيفة ودول الموطن بوضوح كاف. وعلى الرغم من أن مرحلة التفاوض بين الدولة المضيفة والمستثمر تتيح فرصة ممتازة لتحديد مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان والتخفيف منها، فإن البلدان النامية – التي هي في أمس الحاجة إلى الاستثمار الأجنبي – غالبا ما تبرم اتفاقات طويلة الأجل غير مواتية وغير مستدامة بسبب افتقارها إلى القوة التفاوضية التي تتمتع بها الدول الأكثر تقدما. وفي بعض الحالات، تضغط الشركات بقوة لدعم أنظمة تمنحها معاملة تفضيلية. فبعض معاهدات الاستثمار الأجنبي والمفاوضات المتعلقة بها تتيح للشركات فرصة توسيع نطاق عملياتها في بلدان أضعف اقتصاديا على حساب الشركات المحلية. وأضافت أنه لا ينبغي أن تقع المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان على البلدان الأصلية فحسب، بل أيضا على الشركات عبر الوطنية.

٤٣ - **السيدة مبالا إيينغا** (الكاميرون): قالت إن وفد بلدها سر بكون التقرير قد قدم توصيات إلى جهات فاعلة محددة، بما في ذلك الدول المضيفة والمؤسسات المالية ودول الموطن، إلى جانب اقتراحه حلولا ملموسة. وأضافت أن الدول الأصلية تؤدي دورا حاسما في دعم حقوق الإنسان للسكان الأصليين والمحليين. وقالت إن وفد بلدها يتساءل عن الكيفية التي يمكن من خلالها تطبيق توصيات التقرير على القطاعات الصناعية الزراعية الأخرى وعلى الاستثمار الأجنبي بوجه عام. وقد أجرى المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية دراسات عن تأثير الاستثمار الأجنبي على الشعوب الأصلية، وهي دراسات ينبغي أن تنطبق على جميع السكان المحليين. وقالت إن وفد بلدها يود أن يرى تعاونا أوثق بين المقرر الخاص والفريق العامل.

٤٤ - **السيد سوليانديغا** (رئيس الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال): قال إن العديد من المؤسسات المالية قد أنشأ آليات للنهوض بحقوق الشعوب الأصلية. وكان المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، على وجه الخصوص، أول منظمة دولية تدرج في سياساتها فصلا من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وحذت حذوه مؤسسات مالية أخرى. ولذلك، لا يمكن لأي مقترض يقدم طلبا للحصول على قرض من تلك المؤسسات أن يتلقى الاستثمار إلا إذا احترم حقوق الشعوب الأصلية. ومن الأمثلة الجيدة على المبادرات الإيجابية التي تتخذها الشركات التزام شركة ''كوكاكولا'' بعدم العمل مع المنتجين الذين لديهم قضايا متعلقة بحقوق الأراضي لم يبت فيها مع الشعوب الأصلية أو المجتمعات المحلية.

٤٥ - وأضاف أنه يستحيل بأي حال من الأحوال القول إن جميع رجال الأعمال في صناعات قصب السكر وزيت النخيل ينتهكون حقوق الإنسان، لكنه استدرك قائلا إن بعضهم يفعلون ذلك دون أن يتم كشفهم. ولخفض عدد انتهاكات حقوق الإنسان في تلك القطاعات، لا بد من التعهد بالتزامات مكتوبة، ثم الوفاء بها في الواقع، كما حدث في صناعتي الكاكاو والبن.

٤٦ - وأردف قائلا إن رصد العمال المهاجرين كان أحد المواضيع الرئيسية في منتدى آسيا الإقليمي بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، الذي عقد في قطر في نيسان/أبريل ٢٠١٦. وسيواصل الفريق العامل مناقشة مسألة العمال المهاجرين في اجتماعات لاحقة. والفريق العامل

مكلّف بعقد منتدى بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان كل سنة في جنيف. وتُطرح في المنتديات الإقليمية جميع المسائل التي لم يتناولها المنتدى العالمي. وعُقدت منتديات إقليمية في أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا، في حين يُخطط لعقد منتدى آسيوي آخر ومنتدى لأوروبا الشرقية.

٤٧ - وقال إن الأولوية الرئيسية للفريق العامل هي تنسيق تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وتحقيقا لهذه الغاية، قدم الفريق تقريرا مرحليا إلى الجمعية العامة. كما أعد دليلا بشأن صياغة خطط العمل الوطنية. ومن المقرر نشر طبعة ثالثة من الدليل، تأخذ بعين الاعتبار المقترحات المقدمة من الحكومات والشركات والمجتمع المدني.

٤٨ - واختتم قوله بأن حماية المتضررين من الأعمال الزراعية الصناعية هي الأولوية الرئيسية للفريق العامل. وتناول الفريق العامل، خلال منتدياته السنوية، مسألة احترام حقوق الإنسان وإمكانية اللجوء إلى العدالة في سياق الأعمال التجارية والقطاعات المختلفة. وسيضم فريق النقاش في المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان لعام ٢٠١٦ بيرتا كاسيريس، التي قُتلت أمها لدفاعها عن حقوق شعبها في مواجهة الأنشطة التجارية. وستحضر المنتدى أيضا المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية. ويعمل الفريق العامل بشكل وثيق أيضا مع المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وفي الاجتماعات المعنية بتنسيق العمل في مجالات الاهتمام المشتركة، التي يحضرها جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة بحقوق الشعوب الأصلية.

٤٩ - **السيد دي زاياس** (الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف): عرض تقريره الخامس المقدم إلى الجمعية العامة (A/71/286)، فقال إن تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ واتفاق باريس ومعالجة الأوبئة والكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن الأنشطة البشرية تتطلب تريليونات الدولارات. وفي الوقت نفسه، تقدر الأموال التي يُحتفظ بها في الخارج في الولايات القضائية الموفرة للسرية بمبلغ ٣٢ تريليون دولار. وتفقد الحكومات كل سنة مبالغ ضخمة من جراء تجنب الضرائب والتهرب منها، ويتمتع معظم الجناة حتى الآن بالإفلات من العقاب.

٥٠ - وانطلاقا مما تم إبرازه في تقريره، أوضح أن الحاجة باتت ماسة إلى الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان في فرض الضرائب وإلى اتخاذ إجراءات صارمة ضد الاحتيال الضريبي والتهرب الضريبي والملاذات الضريبية، لأن نقص الإيرادات الضريبية يعوق الحكومات عن الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان. وتتطلب إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف إدخال تغييرات هامة على النظام الاقتصادي والمالي الحالي، بما في ذلك فرض ضرائب عادلة في جميع أنحاء العالم. وأعرب خبراء آخرون عن قلقهم أيضا، من بينهم السيد جان زيغلر، عضو اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان؛ وماغدالينا سيبولفيدا كارمونا، المقررة الخاصة السابقة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع؛ والخبير المستقل المعني بالديون الخارجية، خوان بابلو بوهوسلافسكي.

٥١ - وأردف قائلا إنه ينبغي للجمعية العامة والأمين العام القادم اتخاذ إجراءات متضافرة ضد الأفراد، والمضاربين، والصناديق التحوطية، والشركات عبر الوطنية التي تتجنب الضرائب وتنهب موارد الحكومات. فالفساد والرشوة والاحتيال الضريبي والتهرب الضريبي تخلّف أثرا خطيرا على رفاه الإنسان ويجب مقاضاة مرتكبيها على الصعيدين الوطني والدولي. وينبغي للجمعية العامة أن تنظر في عقد مؤتمر عالمي لإنشاء هيئة تابعة الأمم المتحدة معنية بالضرائب وصياغة اتفاقية تمكن من التخلص من الملاذات الضريبية تدريجيا،

والحد من التنافس الضريبي بين الدول وإعلان ما يسمى ''الصفقات التفضيلية'' شكلاً من أشكال الإعانة غير المشروعة يخالف النظام العام الدولي.

٥٢ - وأكد أنه يجب مواجهة ثلاثة تحديات خطيرة. أولها تواطؤ المصارف وشركات المحاسبة والشركات القانونية في إنشاء كيانات زائفة تهدف إلى إخفاء الثروة وتجنب الضرائب. والثاني هو ضرورة تعزيز الشفافية والمساءلة وحماية المبلغين عن المخالفات. أما الثالث فهو ضرورة اعتماد معاهدة ملزمة بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات. وقال إنه وضع خطة عمل تركز على زيادة الشفافية المالية وإجبار الشركات المتعددة الجنسيات على دفع نصيبها العادل من الضرائب، واضعاً في اعتباره الأثر الهائل لفرض الضرائب في حقوق الإنسان والنظام الدولي.

٥٣ - **السيدة أرشد** (باكستان): قالت إن التقرير قد تناول لب المشكلة التي تواجه إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف. فقد قُدرت التدفقات المالية غير المشروعة عبر الحدود بمبلغ ١,٦ تريليون دولار سنويا؛ وفي المقابل، لم تبلغ تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية سوى ١٣٥ بليون دولار في عام ٢٠١٥. ولاجتذاب الاستثمار الأجنبي، كثيرا ما تُضطر البلدان النامية إلى التوقيع على معاهدات استثمار ثنائية غير متوازنة والموافقة على منح امتيازات ضريبية، مما تسبب في خسارة قدرها ٢٤٠ بليون دولار من الإيرادات السنوية. وتساءلت عن الإجراءات التي يمكن اتخاذها لمكافحة الولايات القضائية التي تكفل السرية في غياب إطار قانوني شامل.

٥٤ - **السيد اليزيدي** (المغرب): طلب مزيدا من التفاصيل بشأن وضع اتفاقية دولية للحد من المنافسة بين الولايات الضريبية. وقال إنه يود أيضا معرفة المزيد عن التوصية بأن تعتمد الأمم المتحدة معيارا مشتركا للتبادل المتعدد الأطراف والتبادل التلقائي للمعلومات المالية.

٥٥ - **السيد تومباري** (زمبابوي): قال إن التصدي لتجنب الضرائب والتهرب الضريبي والملاذات الضريبية أمر بالغ الأهمية ولا يمكن تركه للجهات الفاعلة من القطاع الخاص لأنها عادة ما تستفيد من الوضع الراهن. فهذه قضية عالمية تتطلب تعاون الجميع بطريقة مجدية. وقد أوضح مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، في تقريره عن التنمية الاقتصادية في أفريقيا لعام ٢٠١٦، أن التدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا يمكن أن تصل إلى ٥٠ بليون دولار في السنة. وتشير التقديرات إلى أن أفريقيا فقدت حوالي ٨٥٤ بليون دولار في التدفقات المالية غير المشروعة بين عامي ١٩٧٠ و ٢٠٠٨، وهو مبلغ يوازي ما متوسطه ٢٢ بليون دولار في السنة. وهذا المبلغ يعادل تقريبا كل المساعدة الإنمائية الرسمية التي تلقتها أفريقيا خلال الفترة نفسها، وكان ثلث هذا المبلغ فقط يكفي لتغطية كامل دينها الخارجي، الذي بلغ ٢٧٩ بليون دولار عام ٢٠٠٨.

٥٦ - وأشار إلى التوصية القائلة بأن يضع مؤتمر الأونكتاد استراتيجية لحماية حيز السياسة العامة المتاح للدول في السيطرة على تدفقات رأس المال، فقال إنه سيكون مسرورا بالاستماع إلى أي أفكار عن الشكل الذي قد تأخذه هذه الاستراتيجية. وسأل أيضا عن الكيفية التي يمكن بها الحد من ازدياد أوجه عدم المساواة داخل الدول في الأجل القصير، نظرا إلى أن المصالح الخاصة قد أعاقت حتى الآن إحراز أي تقدم ملموس.

٥٧ - **السيد دي زاياس** (الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف): قال إنه ينبغي للبلدان أن تستمر في دعم الإجراءات الخاصة. فجميع المقررين الخاصين

والخبراء المستقلين متحمسون جدا لولاياتهم، ويشعرون بخيبة الأمل عندما لا تتعاون الدول معهم أو لا تنفذ توصياتهم.

٥٨ - وانتقل إلى السؤال الذي وجهته ممثلة باكستان، فقال إن البلدان النامية تفقد ٢٠ بليون دولار سنويا بسبب وجود ملاذات ضريبية وبفعل الشركات عبر الوطنية وطبقة أثرياء الفساد الذين يأخذون من البلدان أموالا تشتد الحاجة إليها ويرفضون دفع الضرائب عنها. وسيكون من المستحيل الحد من عدم المساواة، وهو الهدف ١٠ من أهداف التنمية المستدامة، إذا لم يُتخذ أي إجراء لتغيير الهياكل القائمة التي تتيح استتراف أموال كان يمكن استخدامها لتنفيذ الالتزامات التي تنص عليها معاهدات حقوق الإنسان. وللفساد آثار اقتصادية هائلة أيضا، لا سيما على البلدان النامية. فقد بينت إحصاءات مروّعة صادرة عن صندوق النقد الدولي أن مبالغ الرشوة تتراوح ما بين ١,٥ و ٢ تريليون دولار سنويا، وتؤدي إلى تراجع الاقتصادات وعجز الحكومات عن توفير الخدمات الأساسية الكافية. وأفاد صندوق النقد الدولي بأن الديون العالمية تقدر حاليا بمبلغ ١٥٢ تريليون دولار، أو ٢٢,٥ في المائة من الناتج العالمي السنوي. ومن الجدير أن يثير هذا الرقم قلق الجميع في ضوء الأزمات المالية الأخيرة، ونظرا إلى أن خطة عام ٢٠٣٠ لا يمكن تنفيذها إذا لم تتوافر الأموال اللازمة لذلك.

٥٩ - وقال إنه اقترح إنشاء هيئة حكومية دولية تابعة للأمم المتحدة، ولكن يمكن للحكومات في تلك الأثناء أن تعتمد تشريعات وقواعد شفافية وقواعد لحظر نقل الأرباح، الأمر الذي من شأنه أن يقلل من جاذبية الملاذات الضريبية. وقد قال الاقتصادي المعروف جيفري ساكس إن الملاذات الضريبية لا توجد بالصدفة؛ فهي اختيار متعمد للحكومات، وبخاصة المملكة المتحدة والولايات المتحدة، اللتان تعملان في إطار من الشراكة مع مؤسسات المحاسبة والمؤسسات القانونية. وأعرب ٣٠٠ من كبار الاقتصاديين عن رأي مفاده أن الملاذات الضريبية لا تفي بأي غرض على الإطلاق وليست سوى وسيلة لتجنب الضرائب، وهي مخالفة للأخلاق الحميدة وينبغي أن تؤخذ على محمل الجد. وقال إنه، إذا كانت الوفود ترغب في ذلك، سيكون سعيدا بإعداد تقرير عن مبادئ النظام الدولي، يستند إلى ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة والمبادئ العامة للقانون، ولا يستند فقط إلى التوجه الوضعي وإلى نموذج عملي جديد لحقوق الإنسان يقوم على أساس التعاون والتضامن الدولي والتعددية.

٦٠ - وأشار إلى وجود محاولة لتقييد الأونكتاد في الاجتماع المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٦. ورغم أن مؤتمر الأونكتاد قد نجح في الاحتفاظ بولايته، فإنه لم يتمكن من توسيع نطاقها. وسيكون من المستصوب أن يخوَّل صلاحيات أكبر حتى يتمكن من دعم الدول في تنفيذ إصلاحات الميزانيات والإصلاحات الضريبية اللازمة بفعالية أكبر. وهناك علاقة بين الديون السيادية والصعوبات التي تواجهها الدول في جمع الضرائب المستحقة لها. وصيغت بالفعل توصيات في هذا الصدد؛ فالمشكلة هي وجود مصالح خاصة. ومن الحقائق المؤسفة أن الحكومات الموجودة في موقع سيطرة تود التشبث بهذا الموقع.

٦١ - وقال إنه يود أن يرى جميع الحكومات تبذل جهودا متضافرة من أجل إلغاء الولايات القضائية التي تكفل السرية. ويتطلب الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها المجتمع الدولي تريليونات من الدولارات، ولكن الحكومات تزيد من نفقاتها العسكرية فعلا وديونها السيادية آخذة في الارتفاع. وبالنسبة لعام ٢٠١٧، أفاد بأن مجلس حقوق الإنسان طلب إليه إعداد دراسة عن تأثير صندوق النقد الدولي والبنك الدولي

والمؤسسات المالية الأخرى على التمتع بحقوق الإنسان، وعن النظام الدولي الديمقراطي والعادل.

٦٢ - وفي الختام، أكد أنه لا يمكن حل المشاكل بالكلام المنمق وحده، وتم تشخيص المشاكل بما فيه الكفاية، وحان الوقت لاتخاذ إجراءات. فسيكون من المفيد للغاية إبرام صك قانوني ملزم بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات يحظر على وجه التحديد نقل الأرباح، وإنشاء شركات وهمية، واستخدام الولايات القضائية التي تكفل السرية. ومثّل اعتماد المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان إنجازا كبيرا، ولكن تنفيذها، الذي يتم على أساس طوعي، قد تؤخره المؤسسات التي تخشى أن تؤدي هذه المبادئ إلى انخفاض أرباحها. وتشدد المادة ٩ من المبادئ التوجيهية على أهمية الحفاظ على حيز كافٍ للسياسات الوطنية من أجل الوفاء بالالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان عند السعي إلى تحقيق الأهداف السياساتية المتصلة بالأعمال التجارية. وأشار إلى تقريره لعام ٢٠١٥ بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول والنظام المقترح للمحاكم المعنية بشؤون الاستثمار، فقال إنه لم يحرز أي تقدم وأن جماعات الضغط لصالح الشركات عبر الوطنية لا تفهم على ما يبدو كيف يمكن أن تؤثر الإجراءات التي تتخذها دوائر الأعمال تأثيرا سلبيا على الأفراد.

٦٣ - **الرئيسة:** ذكرت بأن عددا من الوفود طلب ممارسة الحق في الرد خلال الجلسة الثانية والعشرين للجنة، وأوضحت أن الممارسة التي دأبت عليها اللجنة منذ أمد طويل هي عدم إعطاء حق الرد فيما يتعلق بالجلسات التحاورية. وبغض النظر عن أي اعتراضات، اقترحت السماح للوفود بممارسة حقها في الرد بالنسبة لتلك الجلسة، على أن تكون الردود متعلقة حصرا بالبيانات التي أدلت بها الدول الأعضاء الأخرى وألا تكون ردا على العرض خلال الجلسة التحاورية.

٦٤ - تقرر ذلك.

٦٥ - **السيد كيم يونغ هو** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): تكلم في إطار ممارسة حق الرد على الملاحظات التي أدلى بها ممثل جمهورية كوريا في الجلسة الثانية والعشرين للجنة، فقال إنه ليس من شأن وفد جمهورية كوريا أن يتحدث عن حالة حقوق الإنسان في أي بلد آخر. ففي نيسان/أبريل ٢٠١٦، كشفت وكالة ''أسوشيتد برس'' وصحيفة ''نيويورك بوست'' عن انتهاكات مروعة لحقوق الإنسان ارتُكبت ضد متسولين وأشخاص ذوي الإعاقة في الفترة السابقة للألعاب الأوليمبية لعام ١٩٨٨ في سول. وفي حزيران/يونيه، أدان مجلس حقوق الإنسان جمهورية كوريا بسبب قانون الأمن الوطني، وعدم كشفها عن الحقيقة الكامنة وراء كارثة عبّارة سيوول، وحالات الاعتداء على الأطفال. وفي نيسان/أبريل، اختُطفت نسوة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عمل إرهابي شنيع. وانتهكت سلطات جمهورية كوريا حقوق الإنسان للمرأة والصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان بإبقائهن في عزلة لمدة سبعة أشهر، ومنعهن من التحدث إلى الصحافة وإساءة معاملتهن، في محاولة لثنيهنّ عن العودة إلى أسرهن. وينبغي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلغاء قانون الأمن الوطني الفاضح، وتحسين حالة حقوق الإنسان فيها، وإعادة النساء المختطفات إلى أسرهن بلا تأخير.

٦٦ - وردا على ملاحظات ممثل جمهورية كوريا بشأن تطوير الأسلحة النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، أشار إلى أن الولايات المتحدة وأتباعها، مثل جمهورية كوريا، قد اضطرت بلده إلى تطوير أسلحة نووية من خلال سياساتها العدائية ومناوراتها العسكرية المشتركة.

فقد أكدت الولايات المتحدة صراحة أن الهدف من هذه المناورات هو تغيير النظام. وقال إنه ليس أمام بلده خيار سوى الدفاع عن سيادته وشعبه بتطوير أسلحة نووية.

٦٧ - **السيد كانغ سانغووك** (جمهورية كوريا): تكلم في إطار ممارسة حق الرد فقال إنه لن يرد على كل من الاتهامات التي لا أساس لها التي وجهها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، حيث إن سجل حقوق الإنسان في ذلك البلد غني عن أي تعليق. فالعاملات اللائي فررن من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد فعلن ذلك بمحض إرادتهن. وسُمح لهن بالدخول إلى جمهورية كوريا لأسباب إنسانية وهن يعشن الآن حياة جديدة، ويتمتعن بما يتمتع به المواطنون الآخرون من حريات في بلده. وحث وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التفكير في أن حوالي ٣٠ ٠٠٠ من المنشقين يعيشون الآن في جمهورية كوريا، وعلى الاستجابة لمناشدة المجتمع الدولي تحسين حالة حقوق الإنسان والامتثال لصكوك حقوق الإنسان ذات الصلة.

٦٨ - **السيد كيم يونغ هو** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن وفده يرفض رفضا قاطعا ادعاءات جمهورية كوريا النمطية والمسيَّسة. فإذا كانت النساء قد فررن بمحض إرادتهن، فلماذا تحرمهن سلطات كوريا الجنوبية من الحق في التحدث إلى الصحافة؟ وحث جمهورية كوريا بقوة على وقف سياسة المجابهة التي تتبعها ضد بلده والسماح للنساء المختطفات بالعودة إلى أسرهن فورا.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧:٤٠.